

تاج العروس من جواهر القاموس

والأصدَرَانِ : عِرْقَانِ يَصْرَبَانِ تَحْتَ الصُّدْغَيْنِ لَا يُفْرَدُ لهما واحدٌ .
وفي المَثَلِ : جاءَ يَصْرَبُ أَصْدَرِيهِ أَي جاءَ فارغاً يَعْنِي عِطْفِيهِ . وروى
أبو حاتمٍ : جاءَ فلانٌ يَصْرَبُ أَصْدَرِيهِ و أَزْدَرِيهِ أَي جاءَ فارغاً قال : ولم
يُدْرَ ما أصلُهُ : قال أبو حاتم : قال بعضهم : أَصْدَرَاهُ وَأَزْدَرَاهُ وَأَصْدَغَاهُ .
ولم يُعرفْ شيئاً منهنَّ ؟ وفي حديثِ الحَسَنِ " يَصْرَبُ أَصْدَرِيهِ " أَي مَذْكَبِيهِ
ويُرْوَى أَصْدَرِيهِ بالسَّينِ أيضاً . وصادِرٌ : ع وكذلك بُرْقَةٌ صَادِرَةٌ قال
الزَّابِغَةُ : .

لَقَدْ قُلْتُ لِلزَّعْمَانِ حِينَ لَقِيْتُهُ ... يُرِيدُ بَنِي حُنٍّ بِبُرْقَةٍ صَادِرَةٍ .
صَادِرَةٌ بهاءٍ : اسمُ سِدْرَةٍ معروفةٍ . ومُصْدِرٌ كمُحْسِنٍ : اسمُ جُمادى الأولى قال
ابنُ سيدهٍ : أُرَاهَا عَادِيَةً . الصَّدَارُ ككِتَابٍ : ثَوْبٌ رَأْسُهُ كالمِقْنَعَةِ
وَأَسْفَلُهُ يُغْشَى الصَّدْرَ والمَذْكَبَيْنِ تَلْبِسُهُ الْمَرْأَةُ قال الأَزْهَرِيُّ : كانت
المرأةُ الثَّكَلَى إِذَا فَقَدَتْ حَمِيمَهَا فَأَحَدَّتْ عَلَيْهِ لَبِيسَتِ صِدَاراً من صُوقٍ
وقال الرَّاعِي يَصْفِي فَلَةً : .

كَأَنَّ الْعِرْمَسَ الْوَجْدَاءَ فِيهَا ... عَجُولٌ خَرَقَتْ عَنْهَا الصَّدَارَا . وقال
ابنُ الأَعْرَابِيِّ : المَجْوَلُ : الصُّدْرَةُ وهي الصَّدَارُ والأصْدَةُ والعَرَبُ تقولُ
القَمِيصَ الصَّغِيرَ والدَّرْعَ الْقَصِيرَ : الصُّدْرَةُ . وقال الأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِمَا يَلِي
الصَّدْرَ من الدَّرْعِ : صِدَارٌ . وقال الجوهريُّ : الصَّدَارُ : قَمِيصٌ صَغِيرٌ
يَلِي الْجَسَدَ وفي المَثَلِ كُلُّ ذَاتِ صِدَارٍ خَالَةٌ أَي من حَقَّ الرَّجُلُ أَنْ يَغَارَ عَلَى
كُلِّ امْرَأَةٍ كَمَا يَغَارُ عَلَى حُرَمِهِ . الصَّدَارَةُ بهاءٍ : ع باليَمَامَةِ لبني
جَعْدَةَ . وبالفَتْحِ قَرِيَةٌ من قُرَى الْيَمَنِ قاله الصَّاغَانِيُّ . من المَجَازِ : صَدَّرَ
كِتَابَهُ تَصْدِيرًا وَإِذَا جَعَلَ لَهُ صَدْرًا وَصَدَّرُ الْكِتَابَ : عُنُونُهُ وَأَوَّلُهُ .
صَدَّرَ بِعَيْرِهِ تَصْويرًا : شَدَّ حَبْلًا من حِزَامِهِ إِلَى مَا وَرَاءَ الْكِرْكِرَةِ وفي
اللسانِ : قال الليثُ : يقالُ : صَدَّرَ عن بَعِيرِكَ وذلك إِذَا خَمَصَ بِطُنْجِهِ
وَاضْطَرَبَ تَصْدِيرُهُ فَيُشَدُّ حَبْلٌ من التَّصْدِيرِ إِلَى مَا وَرَاءَ الْكِرْكِرَةِ
فَيَبْذُتُ التَّصْدِيرُ في مَوْضِعِهِ . وذلك الْحَبْلُ يُقَالُ لَهُ : السِّنْدَاقُ ونقله
الصَّاغَانِيُّ في التَّكْمَلَةِ وَسَلَّمَهُ . من المَجَازِ : صَدَّرَ الْفَرَسُ تَصْدِيرًا إِذَا
بَرَزَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا في سَائِرِ النُّسخِ والصَّوابُ : بصَدْرِهِ كما في سَائِرِ الْأُمَهَاتِ .

وَسَبَقَ وَفَرَسَ مُصَدَّرٌ : سَابَقُ يَتَقَدَّمُ الْخَيْلَ بِصَدْرِهِ وَأَنْشَدَ قَوْلَ طُفَيْلِ
الْغَنَوِيِّ السَّابِقَ . وَصَادَرَهُ عَلَى كَذَا مِنَ الْمَالِ : طَالِبُهُ بِهِ . وَمِنْ كَلَامِ كُتَّابِ
الدَّوَّابِّ أَنْ يُقَالَ : صُودِرَ فُلَانٌ الْعَامِلُ عَلَى مَالٍ يُؤَدِّيهِ أَيُّ قُورِفَ عَلَى مَالٍ
ضَمِنَهُ . وَصَدَرُ أَوْ صُدْرُ كَجَبَلٍ أَوْ زُفْرٍ : بَيْتُ الْمُقَدِّسِ مِنْهَا أَبُو عَمْرٍو
لَا حَقَّ بِنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِمْرَانَ ابْنُ أَبِي الْوَرْدِ الصَّدْرِيُّ حَدَّثَنَا عَنْ الْمَحَامِلِيِّ وَعَنْهُ
الْحَاكِمُ مَاتَ بِنَوَاحِي خُوَارَزْمَ .

وَصُدَارُ كَغُرَابٍ : عَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ الْمَشْرِفَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
وَمِنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْهَادِ قُلْتُ : هَذَا هُوَ ابْنُ الْحَسَنِ الْمُثَنَّى وَيُقَالُ فِيهِ
أَيْضًا : الصَّرَارِيُّ بَرَاءَيْنِ فليُنْظَرُ . وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : بَنَاتُ الصَّدْرِ :
خِلَالُ عِطَامِهِ . وَهُوَ مَجَازٌ . وَرَجُلٌ بَعِيدُ الصَّدْرِ : لَا يُعْطَفُ وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ
. وَصَدْرُ الْقَدَمِ : مُقَدِّمُهَا مَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا إِلَى الْحِمَارَةِ . وَصَدْرُ النَّعْلِ
: مَا قُدِّمَ الْخُرْتُ مِنْهَا . وَيَوْمٌ كَصَدْرِ الرَّمْحِ : ضَيْقٌ شَدِيدٌ قَالَ ثَعْلَبُ
: هَذَا يَوْمٌ تُخَمُّ بِهِ الْحَرْبُ قَالَ : وَأَنْشَدَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَيَوْمٌ كَصَدْرِ الرَّمْحِ قِصَّارَتُ طُولِهِ ... بَلَّيْلِي فَلَهَا نِي وَمَا كُنْتُ

لَاهِيَا